يجز بهما على مجهم الناظم موبدا لذلك بكلام ابي داود قوله وجيها الجلد
كثير انقلا هو عيسى نحو توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح راسه ورجليه
وهذا امثال غير الغالب على حد خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها
على احتمال وعنهما روضات اي كتنبيين قوله خارج عن السبعة هي
قراءة ابي جعفر قوله لما تقدم عنده هو منا اجتمع في اخره ياءا اي حذفت
احداهما للاجتماع غير داخل في الضابط قوله لكان ال فيدا لا شك
ان دعوى قيدية ال في الجنات مع العطف على روضات والفصل بعمل
الحكاية بعيد بخلاف ما قدمه من المواضع كما في معمولي الموضعين
والسلواح والصحف بدليل النص على المنكر في الدخان نعم لو قال ومنهما
روضات الجنات باسقاط العاطف والفاصل انتفى الحال وارتفع الاشكال
لا رادته حينئذ قيدية المعرف بدل المجرور لروضات فليتامل قوله في اعراب
وحذفت قبل في ظرف زمان صوابه مكان واثبت اذ يا ايتنا البينا قوله
واحترز بقيدي والقيود حينئذ ثلاثة الاضافة والسورة والترجمة قوله
او صيغة الجرمان ويجوز اعرابه حالا على الفاعل في وقوع الجملة وشبهها
بعد المعرف بال الجنسية في مراعات لفظه ومعناه قوله على القول بجواز
القايل بجواز ما لا يخفى والمنع مذهب الجمهور وعليه يعرب ان خبر من مبتدأ
مقدر ومعمولي فعل مقدر والتقدير هما او اعني والحذف عنهما الى
جبارين قوله وبعد اخذ العموم في لعل الناظم استروح العموم مرة لكن
مع نصه على ثبت كلمتي جبارين سقط فجعله كالتخصيص للتعميم او
الحلع على مقتضى العموم والدائم وعنه والدانين في الجار على تسوية
الناظم ما نص الشيخان او احدهما على اثباته من المنقوص بما الاكتفاء عنه
كبينات وثبات وغيرها لكن لعموم دخول ذلك في ضابط الجمع الا ان نص
على اثبات كما غوى وما حذفت منه الى يرقد فيه قوله سقط كما قيل في
هذا البحث والاكلاف مبني على ما حذفت منه النون على طاغون
قيد دخل الجرو السابق للشيخين وهو خلل نشاء من سوء الفهم والمحلى
ما العقد الشيخ قوله وكما قيل ان الذين امنوا الى ما فصل ما قيل في
الاية ان قوله تعلى اولئك لهم خبران وانه لا اعتراض ويجوز ان

يكونا

يكونا خبرين او يكون انه لاعتراض الخبر واولئك كلام مستانف ويقوم العموم
في قوله من احسن مقام الضمير الرابط او يقدر من احسن عملا منهم وهذا
الاخير هو مراد الامام ابن عاشر روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها
نزلت في ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم قوله سيات للناظم في
نص الجمع المجاور للام يحذف من نص الجمع وما ليس بخصي او من احد الانواع
الستة يحذف من نص اللام قوله فعلى الاكثر اي على المعتمد وهو عدم دخوله
في ضابط الجمع والصواب ان كلام المشرد المحذوف النون للاضافة نحو براءة
ان قبلهم والمحلوز نحو لذائقوا العذاب الاليم حكم ثبوته من التمسك بالاصل عند
فقد النص لا ثنيا ولهما قوله سالم يعني شرطا وان نبرأ الا ان ذلك قيد للجمع
المستوفي للشروط والقيد في الحكم المقيد ودعوى دخول هذا في ذلك بالجمع
والحرو باطل لعدم الجامع والحكم بالعرو بين جامع الشروط وما فقدها والمنصوص
على حكمه والمسكوت عليه قوله عند التسهيل اي التخفيف قوله محذوفة
في الجميع على قاعدة جمع المونث لا شك ان هذا نص صريح في دخول محمور اللام
من المونث في ضابط الجمع وهو الذي يعطيه كلام الناظم والشيخين ودليله
نص الناظم تعالى على اثبات الف السيئات على جهة الاستثناء مما
حذف وسكوته عن اخوته الخطيئات والمنشآت لا ان لا اخراج فرع الا
دخال وقد تقدم له ذكر خلاف ابي داود في سوءات والله سبحانه ولي التوفيق
قوله وباطن التحرير ما تقدم غير تحرير اذ التحرير انه لا يشترط الجمع المونث
الاشتراط عدم همز صورة بدليل ذكرنا وايت في الالف الواحد وعدم
اعتلال لامه بدليل النص على حذف بنات في ثلاثة مواضع اما محمور اللام
منه فداخل في ضابط الجمع المونث السالم في الالف بدليل استثناء السيئات
اذ الاستثنا معيار العموم

ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلا ان تعد معايبه

قوله في الجمع المونث اي للخلاف المراد بالمونث هنا كلمة المنشآت
والخلاف الواقع في الف الجمع منها من جهة الاحتمال بقياس الرسم في بعد
فتحة في الحشر اذ الرسم تصوير للجمع بين صورتين متماثلين قوله ونحو
الالف اشار ان يكون محمور الاخر هو محمور اللام كآيات ومسو كشعثا

Copyright © King Saud University